

وسائل الشيعة

- [121] 29 - باب استحباب اختيار الوقوف في الصف الاخير في صلاة الجنازة. (3188) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال النبي (صلى الله عليه وآله): خير الصفوف في الصلاة المقدم وخير الصفوف في الجنائز المؤخر، قيل: يا رسول الله ولم؟ قال: صار سترة للنساء. محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، مثله (1). وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن إسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) وذكر مثله (2). (3189) 2 - محمد بن علي بن الحسين قال: إن النساء كن يختلطن بالرجال في الصلاة على الجنائز فقال النبي (صلى الله عليه وآله): أفضل المواضع في الصلاة على الميت الصف الاخير، فتأخرن إلى الصف الاخير، فبقى فضله على ما ذكره (عليه السلام). وفي (العلل) عن أبيه، عن أحمد بن إدريس، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن إبراهيم النوفلي، عن إسماعيل بن أبي زياد، عن _____ الباب 29 فيه حديثان 1 - التهذيب 3: 319 / 991. (1) الكافي 3: 176 / 3. (2) لم نعثر على هذا الحديث بهذا السند في الكافي وإنما ورد السند في الحديث 2 من الكافي. 2 - الفقيه 1: 106 في ضمن الحديث 493. (*) _____